

بحار الأنوار

[472] بيان: " يقرأ أنك " على بناء المجرد أشهر، في القاموس قرأه وبه كنصره ومنعه تلا وقرأ عليه السلام أبلغه كأقرأه ولا يقال: أقرأه إلا إذا كان السلام مكتوبا. 51 - المحاسن: عن ابن محبوب عن يونس بن يعقوب عن سيف الطحان قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام وعنده رجل من قريش فاستسقى أبو عبد الله عليه السلام فصب الغلام في قدح فشرب، وأنا إلى جنبه، فناولني فضلته في القدح فشربتها ثم قال: يا غلام صب، فصب الغلام وناول القرشي (1). 52 - ومنه: عن أبيه عن أحمد بن النضر عن عمرو بن أبي المقدم قال: رأيت أبا جعفر عليه السلام وهو يشرب في قدح من خرف (2). 53 - دعوات الراوندي: عن النبي صلى الله عليه وآله قال: شرب الماء من الكوز العام أمان من البرص والجذام. وقال النبي صلى الله عليه وآله: من شرب قايما فأصابه شئ من المرض لم يستشف أبدا وشرب رجل قايما فرآه رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: أيسرك أن تشرب معك الهرة؟ فقال: لا، قال: قد شرب معك من هو شر منه: الشيطان. ومن السنة أن لا يشرب من الموضع المكسور، وأن يتنفس ثلاثة أنفاس، فإذا ابتداء ذكر الله، وإذا فرغ حمد الله، ولا يتنفس في الاناء، روته العامة. بيان: كأن المراد بالكوز العام ما يشرب منه كل من يمر به، وهذا مما يحترز منه الناس لخوف العاهات، فرد صلى الله عليه وآله عليهم بأنه سبب لرفع العاهات، لانه سؤر المؤمنين، والظاهر أن هذه الروايات كلها عامية. المكارم: كان النبي صلى الله عليه وآله إذا شرب بدأ فسمى وحسى حسوتين ثم يقطع فيحمد الله ثم يعود فيسمي ثم يزيد في الثالثة، ثم يقطع فيحمد الله، فكان له في شربه ثلاث تسميات وثلاث تحميدات، ويمص الماء مصا ولا يعبه عبا، ويقول صلى الله عليه وآله: إن الكباد من العب وكان صلى الله عليه وآله وسلم لا يتنفس في الاناء إذا شرب، فان أراد أن يتنفس أبعد الاناء عن فيه حتى يتنفس. (1 - 2)